

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢١ لسنة ١٩٦٧

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات  
الدكتور محمد صبحي حمزة عبد الشبراوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن  
الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات السيد الدكتور  
محمد صبحي حمزة عبد الشبراوي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء  
اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

مدير بامانة الجمهورية في ٢٨ المحرم سنة ١٣٨٧ (٨ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢٢ لسنة ١٩٦٧

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات  
الدكتور يوسف مجدي مراد وهبه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال  
وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات  
بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال وممتلكات الدكتور يوسف مجدي مراد وهبه  
من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه وتسلم إليه تلك  
الأموال والممتلكات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء  
اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

مدير بامانة الجمهورية في ٢٨ المحرم سنة ١٣٨٧ (٨ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢٣ لسنة ١٩٦٧

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات محمد كامل البنداري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال  
وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات  
بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال وممتلكات السيد/محمد كامل البنداري من أحكام  
القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ، وتسلم إليه تلك الأموال والممتلكات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء  
اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

مدير بامانة الجمهورية في ٢٨ المحرم سنة ١٣٨٧ (٨ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر